

خصائص الإسلام في تأمين الأمن والسلام

The Role of Islamic Attributes in the Maintenance of Peace and Security

د. عصمت الله^{*}

ABSTRACT

This article focuses on those special attributes of Islām, which distinguishes it from other religions with respect to peacekeeping, i.e., the rules and ethics, which inculcate peace and tranquility in the soul and mind of an individual and society. Islām is the pioneer of all the religions that emphasize upkeeping of peaceful relations between their followers and others without any discrimination.

The connotations of the word Islām and the implications of its various synonyms, its ethical teachings, rules and laws_ all convey the message of peace. Therefore, a true believer is supposed to be the one, who is endowed with peace.

To sustain harmony in the society, Islām prohibits mischief, tribulations, aggression and violation of human rights, such as freedom of religion and life. Likewise, Islām prohibits undue offences against any religion, defiling religious beliefs and the holy books, derogatory remarks against any sacred and reverend personage, and extortion, theft, robbery, usury, etc.

The second discourse of this article deals with the Islamic salutations. The objectives of Sharī‘ah, in this regard, are to promote good will, alleviate alienation of addressees, invite non-believers to Islām and augment peaceful relations and coexistence with others. The last section of this discourse deals with the injunctions, related to the rules and ethics of warfare as instructed by Islām.

Keywords: *Peace; Warfare; Mischief; Blasphemy; Salutations*

* أستاذ مساعد بمجمع البحوث الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد

الحمد لله المؤمن السلام والصلاة والسلام على محمد، نبي الرحمة ورسول السلام، وعلى آله وأصحابه الكرام ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيام.
أما بعد:

فلا شك أن السلام مطلب طبيعي للإنسان يحبه و يبتغيه كل من كان سليم الفطرة، وهو مطلب طبيعي للبشرية جمعاء، وقد مست حاجة عصرنا وبلدنا إلى السلام .

فإسهاما مني في توضيح أساسيات السلام في الإسلام وخصائصه قمت بإعداد هذه الدراسة التي هي تعني بما يختص به ديننا الإسلام، ويمتاز به على الأديان الأخرى فذكرت معنى السلام وعناية الإسلام به بشرع الأحكام الإيجابية و السلبية لإحكام الأمن في الضمير والمجتمع والكون كله وإيجاد فكرة الأماكن والأزمة الآمنة منزوعة العنف والسلاح - ولا ريب أن الإسلام كان سباقا في هذه الفكرة- وذلك لتعميم السلام ونشر الأمن فيما بين المسلمين من جهة وبينهم وبين غيرهم من الكفار من جهة أخرى.

ونوضح في هذا المقال السلام واهتمام الإسلام به أي ما الاهتمام بحيث صار بعض الجوانب خصائص له لا يشاركه فيها أي دين آخر سماوي أو وضعي بشري، وذلك في أربعة مباحث وخاتمة كالتالي:

المبحث الأول: مفهوم الأمن والسلام واهتمام الإسلام به

المبحث الثاني: الخاصة الأولى: الإسلام: باسمه يدل على الأمن والسلام

المبحث الثالث: الخاصة الثانية: إفشاء السلام تحية الإسلام ومقاصده

المبحث الرابع: أحكام التعامل مع السلاح

الخاتمة: أهم نتائج وتلخيص البحث

المبحث الأول: مفهوم الأمن والسلام واهتمام الإسلام به

إن الإسلام، الدين الحق هو الذي رضي به الله ديناً لعباده ولا يقبل من أحد ديناً سواه كما صرح بذلك سبحانه وتعالى بقوله جل وعلا ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١). وبقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢).

وهو دين الكون كله، ودين جميع الأنبياء والرسل من لدن آدم عليه السلام إلى نبينا محمد ﷺ، وهو أحسن الأديان - السماوية والوضعية - كلها وأخرها أنزله الله تعالى لإسعاد البشرية جمعاء.

هذا الدين الحق - الإسلام - هو دين السلام بمفهومه ومعناه، وبمصادره وبتاريخه وتاريخ أتباعه على مر العصور، وبأحكامه وشرائعه للأفراد والجماعات.

مفهوم الأمن والسلام :

والسلام: الصلح والصحة والعافية من العاهة والأذى والبراءة من العيب والنقص. والمسالمة، وكذا السلم: الصلح قال تعالى ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾^(٣). وسمي اللديغ سليماً للتفاؤل بسلامته.^(٤)

وتضافرت النصوص على أهمية السلام. فمصدر الإسلام هو الله "السلام" الذي سلم مما يلحق المخلوقين من العيوب والنقائص والفناء، يملك السلام والصحة والعافية ويمنحه من يشاء من عباده؛ وهو ذو السلام الذي يملك السلام والصحة والعافية وكان رسول الله ﷺ يقول في دعائه بعد صلاته: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.^(٥)

أما الأمن والأمان فهوضد الخوف، وكذلك "المؤمن" صفة من صفات الله العليا، كما في قوله تعالى ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ

والمؤمن: هو الذي يعطي ويمنح الأمن لمن يشاء من عباده في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى ﴿وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^(٧). وإذا أضيف "الإيمان" إلى بني آدم كان معناه ما بينه الرسول ﷺ بقوله: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ^(٨).

والأمن والسلام والاستقرار وانتفاء الخوف والحزن - الجانب السلي للأمن والسلام - مربوط باتباع هدى الله ووحيه، كمال قال تعالى ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٩).

وأُنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم في "ليلة السلام" كما قال سبحانه ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ نَزَّلُ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾^{١٠}.

نزل به "الروح الأمين" على "الصادق الأمين" أي المؤمن والمؤمن الذي لا يخاف منه الخيانة كما قال تعالى ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾^{١١} وجعل الكتاب المنزل في "ليلة السلام" وسيلة هداية إلى طرق الأمن وسبل السلام بقوله تعالى ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^{١٢}.

ثم وعد ربنا "السلام المؤمن" من اتبع هداة و أطاع رسله من عباده بأن يدخلهم "دار السلام" أي دار الله السلام التي أعدها لعباده الذين دخلوا في السلم كافة في هذه الدنيا وهي دار السلامة الدائمة التي لا تنقطع ولا تفنى ودار السلامة من الموت والهرم والأسقام، فقال تعالى ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^{١٣}

والدعوة منه عامة إلى دار السلام كما قال تعالى ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ

وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^{١٤}.

فالمسلم لله تعالى والمؤمن الحق، يسالم ضميره وفطرته، إذ الإنسان مسلم خلقة وفطرة ثم ينحرف ويضل السبيل لآفة التقليد وإغواء الشياطين. ولو انحرف شخص وكفر بالله فهو مسلم اضطرارا في شطر من حياته من الجنس واللون والنسب والأجل ومولده زمانا ومكانا. وهذا يعني استقرار السلام واستتباب الأمن في ضمير الإنسان ونفسه، وبه يتم إنقاذه من الصراع مع الفطرة التي فطر الناس عليها. وهذا هو السلام والأمن الإنساني الداخلي، وهو أساس السلام الخارجي وأسبق وأهم منه. ثم يأتي بعد ذلك دور السلام مع الكون وفي المجتمع البشري. فالمسلم مسلم مع ربه ومع ضميره ومع الكون كله.

الأمن والسلام من أجل نعم الله تعالى للإنسان:

اعتبر الإسلام الأمن والسلام نعمة عظمت من نعم الله تعالى للبشر، بل الانتفاع بنعم الله الأخرى متوقف على توفر هذه النعمة، إذ معظم أنشطة الناس الاقتصادية، والعلمية والسياسية تتوقف عليها وقد امتن الله بها على الناس فقال تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾^{١٥}.

وكان ﷺ يدعو ويرغب في طلب العافية والسلام من الله كما في حديث أنس بن مالك أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الدعاء أفضل قال سأل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة... فإذا أعطيت العافية في الدنيا وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت^{١٦}.

وفي رواية: الدعاء لا يُردُّ بين الأذان والإقامة... سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة^{١٧}.

وسأله عمه العباس بن عبد المطلب... فقال: يا عباس يا عم رسول الله! سأل الله العافية في الدنيا والآخرة^{١٨}.

والعافية والسلامة أحب شيء إلى الله طلبه العبد منه فعن ابن عمر رضي الله عنهما

قال قال رسول الله ﷺ ما سئلت الله شيئاً أحب إليّ من أن يسأل العافية^{١٩}.

وكان النبي ﷺ يسأل الله العافية صباحاً مساءً. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول لم يكن رسول الله ﷺ وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي^{٢٠}.

وسلب الأمن عقوبة من الله لمن كفر بأنعمه، قال تعالى ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^{٢١}.
وقد اهتم الإسلام بنشر السلام و تعميم الأمن والاستقرار في المجتمع بنوعين من الأحكام:

١- أحكام سلبية تمنع كل ما يفسد أمن واستقرار المجتمع.

٢- أحكام إيجابية تؤمن الأمن والاستقرار في المجتمع الإسلامي.

منع الفساد وحظر مفسدات الاستقرار

ومن أجل الحفاظ على الأمن والسلام حرّم الإسلام الاعتداء على حقوق الآخرين الأساسية والضرورية من حفظ الدين والعقيدة، والنفس والحياة، والعقل والنسب، والعرض، والمال والعقار. ووضّع عقوبات لمن اعتدى عليها: فنهى كل إنسان عن: الغضب والغيبة والنميمة، والهجر فوق ثلاثة أيام إلا بمرر شرعي، وعن القذف وإصاق التهم بالأبرياء، والعنف، وإشاعات الخوف والإرجاف، ونقص الكيل والميزان، لأن كل ذلك يثير الإنسان ويؤدي إلى البلبلة والقلق والفساد.

وأمن الشرع حرية العقيدة والإيمان لجميع أبناء آدم عليه السلام على اختلاف دياناتهم، وحرّم الاعتداء على الدين وما يتعلق به من الشخصيات والمعابد، والمقدسات الأخرى، كما حرّم ترويع الأمنين، وجرم الحراة وقطع الطريق وإخافة السبل، كما حرّم قتل النفس البريئة إلا بالحق، وحرّم الأخذ بالثأر من غير

الجاني، وحرَم الربا والسرقَة والبيوع الفاسدة، والزنا لأن كل ذلك يؤدي إلى ما لا يحمد عقباه من إفساد العلاقات بين أفراد المجتمع والتباغض، وكل هذه المنهيات وردت بخصوصها نصوص كثيرة يرجع إليها في مظانها من القرآن ومصادر السنة.

والنوع الثاني: أحكام إيجابية لنشر السلام بين أعضاء المجتمع الإسلامي وهي كثيرة ولكن نَجْمَل أهمها وأشدها تأثيراً في تأمين الأمن في المجتمع، فمنها:

الرفق والسماح: في الأمرين الجانب واللفظ والسماح في التعامل فهذه صفات مدح تؤهل شخصاً للقيادة والسياسة والمناصب الرفيعة وتؤلف بين القلوب البشرية وتربطهم برابط وثيق، قال تعالى حكاية عن خلق الرسول ﷺ ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^{٢٢}.

وقال ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**^{٢٣}.

و قال: **إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ**^{٢٤}.

ومنها: إصلاح ذات البين والمصالحة بين المتخاصمين والمتباغضين إذ الخصام يؤدي إلى زعزعة أمن المجتمع واستقراره فشرع الدين إصلاح ذات البين ورغب فيه

في أمور عديدة ومجالات متنوعة قال تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾^{٢٥} وقال رسول الله ﷺ **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟! قَالُوا بَلَى قَالَ: صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ**^{٢٦}.

وأمر بالصلح بين الزوجين وبين الأسر والعوائل والأرحام والأقارب وجعل الصلح أساس الخير بقوله تعالى ﴿وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا^{٢٧}.

وشرع الصلح بين الفئة الباغية والفئة العادلة على مستوى الدول والجماعات والصلح العام بين كل مسلم وأخيه المسلم بقوله تعالى ﴿وَأِنْ طَافْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِجَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاتَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^{٢٨}.

فالصلح يقضي على الخصومات والمنازعات والمشاجرات والمشادات والتهاجر وسوء العلاقات، وكل ذلك سبب قوي لعدم الاستقرار، فأقر الله السلام وقوى دعائه بشرع الصلح.

المبحث الثاني: الخاصة الأولى: الإسلام باسمه يدل على الأمن والسلام

الإسلام هو الدين الحق الذي يعتنقه المسلمون الدين الذي رضيه الله ديناً لعباده ولا يقبل من أحد ديناً سواه كما صرح بذلك سبحانه و تعالى بقوله جل وعلا ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^{٢٩}. وبقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^{٣٠}.

وهو دين الكون كله، ودين جميع الأنبياء والرسل من لدن آدم عليه السلام إلى نبينا محمد ﷺ، وهو أحسن الأديان - السماوية والوضعية - كلها وأخرها أنزله الله تعالى لإسعاد البشرية جمعاء.

هذا الدين الحق - الإسلام - هو دين السلام :

١ - بتسميته (دين الإسلام) وتسمية معتنقيه (المسلمون)

٢ - وبمفهومه ومعناه

٣ - وبمصادره وأحكامه وشرائعه للأفراد والجماعات

٤ - وبتاريخه وتاريخ أتباعه على مر العصور

إنه الدين الوحيد من بين الأديان الذي لا ينتسب إلى شخص أو قبيلة أو لغة أولون أو بقعة من البقاع إذ هي عراقيل وموانع تصد أبناء آدم من غير المنتمين

إليها، من اعتناقه، بل سمي بصفة -الإسلام- فكل من اتصف بها فأسلم لله فهو مسلم بقطع النظر عن القبيلة واللغة واللون أو المنطقة التي ينتمي إليها.

فهذا دين التوحيد الذي نعتنقه ونؤمن به وإليه ندعو الآخرين من الكفار والمشركين. إنه السلام والأمن الذي يؤمنه هذا الدين لكل من اعتنقه، فهو دين الأمن والسلام. بينما الأديان الأخرى السماوية المحرفة أو الوضعية البشرية، كلها تبين النسبة إلى ما ذكرناه من عصبيات وعراقل تفرق البشرية ولا تجمعهم وتنشر الحرب لا السلام بينهم.

والمسلم من اتصف بالإسلام والإنقياد لله رب العالمين كما هو معروف ولكن يَتَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». ^{٣١} وفي رواية: سئل أيُّ المسلمِينَ أفضلُ؟ فقال: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.

المبحث الثالث: الخاصة الثانية: إفشاء السلام تحية الإسلام ومقاصده

شرع الإسلام شرائع وسن أحكاماً عديدة مآلها والمقصود منها إحكام الأمن وبث الاستقرار وتطبيب العلاقات وتحسين الجوار والعشرة بين أفراد المجتمع. فأول شيء وأهمه وأكده من هذه الشرائع والأحكام هو التحية الإسلامية، التي جعلها الله تحيتهم فيما بينهم في الدنيا "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" يتدئ بها كل مسلم إذا لقي أخاه المسلم، وإذا دخل بيته قال تعالى ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ ^{٣٢}.

وابتداء السلام سنة متبعة و شعيرة من الشعائر والآداب الإسلامية وجعله النبي ﷺ حقاً من حقوق المسلم على المسلم، يُسَلِّمُ الرَّكِيبُ عَلَى الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيِ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ والرجل على المرأة وتسلم المرأة على الرجل عند عدم الفتنة.

وأول مشروعية السلام كان لأبينا آدم عليه الصلاة والسلام تحية اللقاء له ولأبنائه من بعده، وكان ذلك بتعليم الملائكة إياه، كما في حديث أبي هريرة، قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ بِإِذْنِهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا آدَمُ، أَذْهَبَ إِلَى أَوْلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ، إِلَى مَلَأٍ مِنْهُمْ جُلُوسٍ، فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ حَيْثُكَ وَتَحِيَّةُ بَيْتِكَ، بَيْنَهُمْ".^{٣٣}

قال الإمام النووي في شرح الحديث: فيه: أَنَّ الْوَارِدَ عَلَى جُلُوسٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَوْ قَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَفَاهُ وَأَنَّ رَدَّ السَّلَامِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ زِيَادَةً عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي الرَّدِّ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَقُولَ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ.^{٣٤}

وفيه: مشروعية السلام بين البشر والملائكة، وأن السلام تحية لجميع أبناء آدم مسلمهم وكافرهم حفظه من حفظه ونسيه من نسيه. ومشروعية السلام بين المسلم والكافر من أبناء آدم عليه السلام. كما يدل هذا الحديث على أن الملائكة في الملأ الأعلى يتكلمون بلسان العرب، ويحيون بتحية السلام، وأن التحية بالسلام هي التي أراد الله أن يتحيا بها عباده فيما بينهم. وفيه: الأمر بتعلم العلم من أهله والقصد إليهم فيه، وأنه من أخذ العلم ممن أمره الله بالأخذ عنه فقد بلغ العذر في العبادة وليس عليه ملامة، لأن آدم أمره الله أن يأخذ عن الملائكة ما يحيونه، وجعلها له تحية باقية، وهو تعالى أعلم من الملائكة، ولم يعلمه إلا لتكون سنة.^{٣٥}

ويبدو أن السلام التحية فيما بينهم تركه اليهود والنصارى وبقية الأمم ولم ينسه المسلمون فاخص التسليم والتحية بالسلام بالمسلمين أمة محمد ﷺ فقد وَقَدَ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي " الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ " عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا " مَا حَسَدَتْكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدُوكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ " ^{٣٦}.

وهو يدلُّ على أَنَّهُ بَقِيَ السَّلَامُ تحية متداولة بين معتنقي هذه الأمة دون غيرهم من الأمم التي تركوها أو نسوها ولم ينسها المسلمون واستمروا يحيون فيما بينهم بهذه التحية المباركة فحسدتهم اليهود التاركون للتحية.

ومن أهمية السلام عند الرسول ﷺ أنه شرعه وأمر به عند أول ما دخل المدينة المنورة بعد الهجرة. "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَقِيلَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَنْبْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ".^{٣٧}

مقاصد السلام وغاياته

وفي ضوء ما ذكرنا من مفهوم السلام في اللغة العربية وأهميته وفضله في

الشريعة يمكن أن نحدد مقاصد السلام فيما يأتي:

- ١- التذكير: ومعناه أن - الله - "السلام" مطع وريب عليكم فلا تغفلوا ولا تهملوا ولا تعصوه فيعاقبكم.
- ٢- التسمية: ومعناه أنا "أذكر اسم - الله - السلام عليك" إذ هو يُذكر عند بدء الأعمال تبركا وتيمنا واستعانة.
- ٣- طمأننة المخاطب: فهو توكيد للمخاطب وطلب منه: بأنك "سلمت مني فاجعلني أسلم منك" فكان علامة المسالمة وأنه لا حرب بينهما .
- ٤- الدعاء: السلام دعاء للإنسان بأن يسلم من جميع الآفات في دينه ونفسه وماله وكل ما يخصه .
- ٥- المتاركة والإعراض: وهناك نوع آخر من السلام هو سلام الإعراض عن الجاهلين شرعه الله تعالى بقوله تعالى ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^{٣٨}. وبقوله تعالى ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنَعِي الْجَاهِلِينَ﴾^{٣٩}. ومعنى سلام الإعراض: أريد منك تسلما وبراءة لا خير بيننا وبينكم ولا شر أو: أمري وأمرك المبارة والمتاركة.

٦- اعتناق الإسلام: والسلام علامة الدخول في الإسلام من غير المسلم إذا لقي تحية الإسلام أثناء المعركة ينقذ بذلك نفسه ودمه ولا يجوز أن يُقتل كما قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آَلَقَ إِلَيْكُمْ

السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^{٤٠}.

٧- دعوة الكفار إلى الإسلام وتوكيد الأمان لهم: وليس السلام مقصورا على المسلمين فقط بل يُشرع السلام على الكفار، من أهل الكتاب وغيرهم وفيه دعوة لهم إلى الهدى وتوكيد قيام حالة السلام وإعلام عدم الحرب والشجار بينهما قال تعالى ﴿فَأَنبَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعَدِّ بِهِمْ قَدْ جِئْنَاكَ يَتَايَرٍ مِّنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾^{٤١}.

وفي رسائل النبي ﷺ إلى الحكام والملوك ورؤساء القبائل وكبار الشعوب والأفخاذ ما يدل على أن للمسلم التسليم على غير المسلم. فقد صح أن هرقل ملك الروم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فإذا فيه: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَا بَعْدُ! فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمَ تَسْلِمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ^{٤٢}. كل ذلك كان في البدء بالسلام أما رد السلام وجوابه فواجب لقول الله تعالى ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِنَجِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مَنَّا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾^{٤٣}.

وسواء كان الرد على المسلم أو الكافر فقد صح أن الرسول ﷺ رد على سلام اليهود بالمثل في قصة السيدة عائشة رضي الله عنها مع اليهود الذين أتوا النبي ﷺ فأساءوا التسليم وردت عليهم عائشة بشدة فقال ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ قَالَتْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا

قُلْتُ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ^{٤٤}. وفي رواية: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْمَ تَسْمَعُ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ^{٤٥}.

ويستفاد منه أن الداعي إذا كان ظلما على من دعا عليه لا يستجاب دعاؤه، ويؤيده قوله تعالى ﴿وَمَا دَعَا الْكٰفِرِينَ اِلَّا فِي ضَلٰلٍ﴾^{٤٦}.

وكلما زاد وأحسن في التسليم أوفي الرد عليه فله زيادة الفضل والأجر كما ورد في حديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرٌ ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرُونَ ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثُونَ^{٤٧}.

٨- **الوداد والتألف:** والسلام أول أسباب التألف، ومفتاح استجلاب المودة فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ^{٤٨}.

ففي هذا الحديث الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم؛ من عرفت، ومن لم تعرف. وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمة المسلمين وهويتهم من رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين التي هي الخالقة، وأن سلامه كان لله وفي الله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ^{٤٩}.

ومن لم تعرف: أي لا تخص به أحدا تكبرا أو تصنعا، بل تعظيما لشعار الإسلام ومراعاة لأخوة المسلم. وكان هذا عاما لمصلحة التأليف.

وفي السلام فوائد تربوية كثيرة منها:

١- التواضع: إفشاء السلام دليل على تواضع العبد لله.

- ٢- حسن النية: وتسليم العبد عند اللقاء يدل على صفاء نيته.
- ٣- استقرار النفس: وهو دليل على استقرار النفس وهدوء الأعصاب، واطمئنان النبض.
- ٤- معرفة أدب الطريق: وعلى إمام صاحبه بخلق الطريق.
- ٥- احترام الآخرين: وعلى احترام من يلقي فيها من الناس.
- ٦- اكتساب الحسنات: كما أنه يدل على حرص العبد على اكتساب الحسنات اللفظية إيماناً منه بأن الله تعالى مطلع عليه.
- ٧- الاعتزاز بالإسلام: دليل على فخر العبد بانتمائه للإسلام، وأهله، قولاً وعملاً.
- ٨- الحرص على السمعة الطيبة: ودليل على حرص العبد على تطهير رؤيته، وسمعته في أعين العباد، وألسنتهم.
- ٩- بغض التصعير الشيطاني: وكذلك دليل على بغض العبد للتصعير الشيطاني الخبيث.
- ١٠- حسن التربية: ويدل على حسن تربية العبد وتعليمه من قبل أسرة هو مرآتها وعنوانها.
- ١١- تعميق أواصر المحبة: وهو دليل أيضاً على حرص المؤمن على تعميق أواصر المحبة بينه وبين الناس في الدنيا أضف إلى ذلك أنه وسيلة إلى دخول الجنة كما بشره الرسول عليه السلام.
- ١٢- صلاح النفس: في إفشاء السلام على من تعرف ومن لا تعرف أيضاً، دليل قوي، على صلاح نفس المؤمن من جميع الوجوه الإيمانية والمعنوية والاجتماعية.

المبحث الثالث: أحكام التعامل مع السلاح

ونخص بالذكر - مفصلاً- هنا ما ورد في الشريعة من أحكام التعامل مع السلاح. فقد تظافت الأدلة في الكتاب والسنة مبينة لأحكام تصنيع الأسلحة التقليدية وغيرا لتقليدية واقتنائها وحملها واستعمالها والتدريب عليها، والتعامل بها

من بيع وشراء، واستخدامها في السلم والحروب والسل وإشهارها، والمرور بها في المعابد والمساجد والأسواق وأماكن تجمع الناس. والنية في كل ذلك.

وإليكم بيان ذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: المراد بالسلاح وحقيقتها

المطلب الثاني: مقاصد الأسلحة وغاياتها

المطلب الثالث: حكم إنتاج السلاح بأنواعه، وتصنيعه واستخدامه

المطلب الرابع: أدب تعاطي السلاح

المطلب الأول: المراد بالسلاح وحقيقتها

السلاح، جمعه: الأسلحة: وهو آلة الحرب وما يقاتل به. ° فحقيقة السلاح كل ما يحدث ضرراً جسدياً أو مادياً أو يحمي من ضرر جسدي أو مادي، وهو يشمل جميع السلاح القديم من: العصي والمراوات والحجارة والسيوف بأنواعها، والرماح والسهام والسكاكين، والخناجر والدروع والمجانيق، وجميع السلاح الحديث: من البنادق والرشاشات والطائرات والقذائف والصواريخ وراجماتها، والألغام والعبوات الناسفة والقنابل والأساطيل والزوارق والسفن البحرية، وكذلك إلقاء الرعب والخوف في قلوب الأعداء في الحروب النفسية، وسلاح الدمار الشامل مثل الأسلحة الكيميائية والجرثومية والذرية.

والأسلحة أقسام كثيرة يجمعها قسمان:

القسم الأول: السلاح التقليدي

القسم الثاني: سلاح الدمار الشامل

أما السلاح التقليدي فيشمل كل ما ذكرنا في السلاح القديم بالإضافة إلى المواد الخام التي تصنع منها الأسلحة بأنواعها ووسائل النقل البرية والبحرية وأدوات القتل والقتال مثل: الحديد: الذي هو مادة معظم السلاح التقليدي وذكره الله في القرآن الكريم. ° والخيل والبغال والحمير وما لا يعلمه إنسان اليوم: من وسائل النقل

والسفر والقتال^{٥٢} والأساطيل والسفن البحرية^{٥٣} وزبي الجيش وملابسه^{٥٤} ومن الصناعات الحربية والدفاعية: الدروع الواقية^{٥٥}، والرعب والتخويف: من سلاح الحرب النفسية ولهما دور كبير في إلحاق الهزيمة باليهود في غزوة بني قريظة^{٥٦}.
ومما يؤمن أمن الأمم والشعوب: القصاص^{٥٨} وكذلك الحدود والعقوبات الشرعية للجرائم. وهذا السلاح الذي أمر الله تعالى بإعداده يشمل: سلاح الدمار الشامل (النووي، والكيميائي، والجرثومي) وتأقي الأسلحة البيولوجية (الجرثومية) والكيميائية على قائمة الأسلحة في الحروب الحديثة^{٥٩}.

والأسلحة الكيميائية والنوية والبيولوجية أسلحة ردع لا استخدام، أما إذا استخدمها العدو فيجوز لأولي الأمر من الحكام أن يستخدموها مراعين في ذلك المصالح والمفاسد. والمسلم لا يبدأ باستخدام الأسلحة الكيميائية أو الجرثومية التي تظال كثيراً من الأبرياء. وهذا الأمر يخالف الحكم الشرعي الأصلي في عدم جواز التعرض أثناء الحرب لمن لا يقاتل.

لكن إذا استخدم العدو مثل هذه الأسلحة، وألحق الضرر بكثير من المسلمين غير المقاتلين جاز لنا أن نعامله بالمثل إلى أن يمتنع عن استخدام هذه الوسائل لقوله تعالى ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾^{٦٠} ولقوله عز وجل ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^{٦١}.

والمعاملة بالمثل مبدأ مشروع في الشريعة الإسلامية بقوله تعالى ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾^{٦٢}.

ومن أروع ما جاء في شريعتنا الإسلامية الغراء أنها لم تجز الإلتلاف والإفساد لعناصر البيئة، حتى في حالة الحرب، التي يخرج الناس فيها عادة على الحدود المعهودة، ويتجاوزون المألوف في العلاقات، فكثيرا ما يقطعون الأشجار، ويخربون العامر، ويهدمون الأبنية، ويقتلون الحيوانات لا ليأكلوها، بل ليتلفوها على

أعدائهم. لقوله تعالى ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ﴾. ٦٣

ولوصايا أبي بكر رضي الله عنه لقواده في الحرب: إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ فَادْرَهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ... وَإِنِّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلَا صَبِيًّا وَلَا كَبِيرًا هَرَمًا وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا وَلَا تُخْرِبَنَّ عَامِرًا وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَا كَلَلَهُ وَلَا تُحْرِقَنَّ نَخْلًا وَلَا تُعْرِقَنَّه وَلَا تَعْلَلَنَّ وَلَا تَجْبُنَنَّ. ٦٤

وهذا ما التزم به المسلمون في حروبهم طوال الفتوحات الإسلامية، تجنبا سياسة الإتلاف والإفساد، وكانوا دائما صالحين مصلحين.

المطلب الثاني: مقاصد الأسلحة وغاياتها

قال تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾. ٦٥

أمر الله بإعداد الخيل وإرهاب العدو به في هذه الآية وهي آية السلام في القرآن تدعو إليه وتحث عليه وتؤمنه للمسلمين والكفار على حد سواء كما ورد فيه التصريح بمقاصد الأسلحة وغاياتها: وهي على سبيل الإجمال: إرهاب العدو وتخويله وردعه من الاعتداء. ويستعمل السلاح في معتاد البشر لغرض الهجوم أو الدفاع أو التهديد.

وقد وردت فيها كلمة "الإرهاب" بمعنى محمود و مأموريه وهو "السلام المسلح" أو الردع (deterrent) كما يقولون؛ وليس الاعتداء المسلح، فالعدو الذي يعادي الله ورسوله ودينه وشرعه والمسلمين، عدو لا يردعه وازع من ضمير أو إنسانية أو أية شرعية أخرى دولية أو محلية. وهذه حقيقة تاريخية أثبتتها التاريخ البشري على مدار القرون من لدن آدم عليه السلام إلى يومنا هذا وإلى أن يرث

الله الأرض و من عليها؛ قَالَهُ "السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ" أمرنا أن نعد القوة بكل أنواعها من القوة السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والإعلامية والإيمانية لإرهاب العدو، وتخويفه وردعه ومنعه من الاعتداء على المسلمين، أنفسهم وديارهم ومقدساتهم، فإن تكافؤ القوة عند كل من القوتين وقوة الردع هو الذي يحول دون وقوع الحرب. ولم يأمرنا ربنا سبحانه وتعالى بالاعتداء على العدو أو قتله، إذ هو ممنوع حتى أثناء القتال والمعركة قال تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^{٦٦}.

وفي إرهاب العدو الغاشم، تأمين السلام للكفار أيضا، فلو لا أن المسلمين أرهبهم بقوتهم المادية والمعنوية، لاعتدوا على المسلمين وديارهم ومقدساتهم وقام المسلمون برد الاعتداء عليهم ولأريقت دماؤهم ودماء أعدائهم في معارك ضارية. والمسلمون الذين يقومون بإرهاب العدو من محبي السلام لهم ولأعدائهم وما أرقهم قلوبا وما أرفهم أفئدة وما أرحمهم بالإنسانية حتى بأعدائهم الذين منعوهم من الاعتداء فضمنوا لهم السلام والتعايش السلمي.

السلام بسلاح الردع:

قالتعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^{٦٧}.

هذه هي آية السلام في القرآن تدعو إليه وتحث عليه وتؤمنه للمسلمين والكفار على حد سواء كما ورد فيه التصريح بمقاصد الأسلحة وغاياتها وهي على سبيل الإجمال: إرهاب العدو وتخويفه وردعه من الاعتداء.

وجهاد القتال فيه ضمان السلام وتأمين الأمن والحياة الآمنة لأماكن العبادة، لكل من اليهود والنصارى وغيرهم ممن يعبدون الله تعالى^{٦٨}.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: قَالَ: دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ كَيْفَ هُوَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ مَنْ أَصَابَكَ قَالَ أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ يَعْنِي الْحَجَّاجَ.

المطلب الثالث: حكم إنتاج السلاح بأنواعه، وتصنيعه واستخدامه

ذكر القرآن الكريم أن تصنيع الأسلحة سنة الأنبياء كما حكى عن داود عليه السلام. وأمر بإعداد ما استطاع المسلمون من قوة لإرهاب العدو. وقد أمر الإسلام بتصنيع سلاح الدمار الشامل وإنتاجه وإعداده ولا يأمر الإسلام باستخدام هذه الأسلحة المدمرة لأن الله تعالى لم يشرع هذا الدين إلا ليحقق دماء البشرية، ولكن حين يضيق بالمسلمين المجال، ويتحكم فيهم الأعداء بسبب هذه الأسلحة، فلا يجوز وقوفهم مكتوفي الأيدي، بحجة أن هذا قضاء وقدر، بل يجب عليهم أن يجدوا في إعداد القوة التي تجعل جانبهم مهابا وتردع عدوهم عنهم. ولاشك أن الاستعداد والتأهب للحرب قبل أن تقع من أساسيات هذا الدين، قال الله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾^{٦٩}.

وتدل هذه الآية على وجوب الأخذ بجميع أسباب القوة.^{٧٠} سواء كانت مادية أو معنوية؛ فالمادية كالإنفاق على السلاح، و التدريب في فنون الحرب، والمعنوية كالتأخي، والتصافي، والتواد، ومن أكبر أسباب القوة الرمي، فعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ^{٧١} أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ.^{٧٢}

لاشك أن من أعظم أسباب القوة: الرمي، ومن أقوى الردع والإرهاب هو باقتناء وامتلاك أسلحة التدمير الشامل من نووية، وكيمياوية، وبيولوجية.

وقد صح أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ الرَّامِي بِهِ وَالْمُمِدَّ بِهِ وَقَالَ ارْزُمُوا وَارْكَبُوا وَلَا تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيئِهِ فَرَسَهُ وَمَلَاعِبَتَهُ أَهْلُهُ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ.^{٧٣}

المطلب الرابع: أدب تعاطي السلاح

وبلغ من اهتمام الرسول ﷺ بالمحافظة على أمن الناس أنه نهي عن الإشارة إلى الآخر بالسلاح ولو كان هذا الغير شقيقه فإن عملاً مثل هذا يهدد هدوء وأمن الآخرين ويجعل حياتهم في خطر فعن ابن سيرين قال سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنهُ حتى يدعه وإن كان آخاه لأبيه وأمه^{٧٤}.

قال الإمام النووي: فيه تأكيد حرمة المسلم، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه. وإن كان أخاه لأبيه وأمه فيه مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد، سواء من يتهم فيه، ومن لا يتهم، وسواء كان هذا هزلاً ولعباً، أم لا: لأن ترويع المسلم حرام بكل حال ولأنه قد يسبقه السلاح، ولعن الملائكة له يدل على أنه حرام.

وزادت عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه^{٧٥}.

وهذا يبين قاعدة مهمة جداً وهي أنه إذا نوى و أراد شاهر السلاح قتل شخص بشهره فدمه هدر، فإن قتله المعتدى عليه فلا قصاص ولا دية شرعاً.

وبين الرسول ﷺ الحكمة من وراء النهي عن إشهار السلاح في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم، واللفظ للبخاري: لا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ^{٧٦}.

وأرشد الإسلام معتنقيه إلى أدب تعاطي السلاح فيما بينهم أن يكون مغموداً، من باب الحيلة والحذر، غير جاهز للاستخدام المباشر فعن جابر أن بنه الجهي أخبره أن النبي ﷺ مر على قوم في المسجد أو في المجلس يسألون سيقاً بينهم يتعاطونهم بينهم غير مغمود فقال لعن الله من يفعل ذلك أو لم أزرؤكم عن هذا فإذا سلّتم السيف فليعمده الرجل ثم ليُعْطِه كَذَلِكَ^{٧٧}.

ولا شك أن هذا الإرشاد والأدب في التعامل مع السلاح يخدم الأمن والسلام. وأذن الله عزوجل للمسلمين بحمل السلاح في الصلاة، حذر العدو قال تعالى ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن رَّأْيِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ﴾. ٧٨

في هذه الآية وصاة بالحذر وأخذ السلاح لثلاثين نال العدو أمله ويدرك فرصته والسلاح ما يدفع به المرء عن نفسه في الحرب والخطاب - فيما يبدو - في الآية للطائفتين جميعاً- المصلية والمواجهة للعدو - لأنه أهيب للعدو. وأكثر أهل العلم يستحبون للمصلي أخذ سلاحه إذا صلى في الخوف ندبا لأنه شئ لولا الخوف لم يجب أخذه فكان الأمر به وقال أهل الظاهر أخذ السلاح في صلاة الخوف واجب لأمر الله به إلا لمن كان به أذى من مطر فإن كان ذلك جاز له وضع سلاحه. وبين الله تعالى في الآية وجه الحكمة في الأمر بأخذ السلاح وذكر الحذر في الطائفة الثانية دون الأولى لأنها أولى بأخذ الحذر لأن العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت قال تعالى ﴿خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ۗ﴾. ٧٩

الهوامش والإحالات

- (١) سورة آل عمران: ١٩
- (٢) سورة آل عمران: ٨٥
- (٣) سورة الأنفال: ٦١
- (٤) انظر: معجم مقاييس اللغة ٣/٩٠-٩١ لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا المتوفى: ٣٩٥ هـ تحقيق: عبد السلام هارون و لسان العرب ١٢/٢٨٩-٢٩٢
- (٥) أخرجه مسلم، الصحيح، المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة: ٩٣١
- (٦) سورة الحشر: ٢٣
- (٧) سورة قريش: ٤
- (٨) أخرجه الترمذي، السنن، الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه: ٢٥٥١
- (٩) سورة البقرة: ٣٨
- (١٠) سورة القدر: ١-٥
- (١١) سورة الشعراء: ١٩٣
- (١٢) سورة المائدة: ١٦
- (١٣) سورة الأنعام: ١٢٧
- (١٤) سورة يونس: ٢٥
- (١٥) سورة قريش: ٤
- (١٦) أخرجه الترمذي، السنن، الدعوات، باب منه: ٣٤٣٤ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
- (١٧) أخرجه الترمذي، السنن، الدعوات، باب في العفو والعافية: ٣٥١٨
- (١٨) أخرجه الترمذي، السنن، الدعوات، باب: ٣٤٣٦ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
- (١٩) أخرجه الترمذي، السنن، الدعوات، باب منه: ٣٤٣٧ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ
- (٢٠) أخرجه أبو داود، السنن، الأدب، باب ما يقول إذا أصبح: ٤٤١٢
- (٢١) سورة النحل: ١١٢
- (٢٢) سورة آل عمران: ١٥٩
- (٢٣) أخرجه مسلم، الصحيح، البر والصلة، باب فضل الرفق: ٤٥٩٧

- (٢٤) أخرجه أحمد، المسند، مسند السيدة عائشة رضي الله عنها: ٢٣٢٩٠
- (٢٥) سورة الأنفال: ١
- (٢٦) أخرجه الترمذي، السنن، صفة القيامة، باب منه: ٢٤٣٣ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
- (٢٧) سورة النساء: ١٢٨
- (٢٨) سورة الحجرات: ٩
- (٢٩) سورة آل عمران: ١٩
- (٣٠) سورة آل عمران: ٨٥
- (٣١) صحيح مسلم (٦٥/١) كتاب الإيمان، باب تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل: ٦٥ - (٤١)
- (٣٢) سورة النور: ٦١
- (٣٣) أخرجه الترمذي، السنن، ت شاكر (٥/٤٥٣) الحديث: ٣٣٦٨. وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- (٣٤) انظر:
- (٣٥) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٥/٩ المؤلف: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، مكتبة الرشد الرياض ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م الطبعة: ٢، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، عدد الأجزاء: ١٠
- (٣٦) أخرجه ال
- (٣٧) أخرجه الترمذي، السنن، صفة القيامة والرفائق، باب منه: ٢٤٠٩ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
- (٣٨) سورة الفرقان: ٦٣
- (٣٩) سورة القصص: ٥٥
- (٤٠) سورة النساء: ٩٤
- (٤١) سورة طه: ٤٧
- (٤٢) أخرجه البخاري، الصحيح، بدء الوحي، باب بدء الوحي: ٦
- (٤٣) سورة النساء: ٨٦
- (٤٤) أخرجه البخاري، الصحيح، الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا: ٥٥٧٠
- (٤٥) أخرجه البخاري، الصحيح، الأدب، باب الرفق في الأمر كله: ٥٥٦٥
- (٤٦) سورة الرعد: ١٤

- (٤٧) أخرجه الترمذي، السنن، الاستئذان، باب ما ذكر في فضل السلام: ٢٦١٣ وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ
- (٤٨) أخرجه مسلم، الصحيح، الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون: ٨١
- (٤٩) أخرجه البخاري، الصحيح، الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام: ١١
- (٥٠) انظر معجم مقاييس اللغة (٣/ ٩٤)، القاموس المحيط (١/ ٢٢٩) مادة (سلح).
- (٥١) انظر: الحديد: ٢٥، وسبأ: ١٠، والكهف: ٩٦
- (٥٢) انظر: العاديات: ١-٥، والنحل: ٥-٨
- (٥٣) سورة المؤمنون: ٢٢ وغافر: ٨٠
- (٥٤) سورة الأنبياء: ٨٠
- (٥٥) سورة الأنبياء: ٨٠
- (٥٦) سورة سبأ: ١٠-١١
- (٥٧) انظر: الأحزاب: ٢٦، والحشر: ٢، بالرجوع إلى تفسير القرطبي ١٤ / ٢٦٦-٢٦٧
- (٥٨) سورة البقرة: ١٧٩
- (٥٩) انظر: التاريخ العسكري الصادر من كلية القيادة والأركان بالملكة العربية السعودية.
- (٦٠) سورة الشورى: ٤٠
- (٦١) سورة النحل: ١٢٦
- (٦٢) سورة البقرة: ١٩٤
- (٦٣) سورة الحشر: ٥
- (٦٤) أخرجه مالك، الموطأ، الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو: ٨٥٨ وابن أبي شيبه في المصنف ٦/ ٤٨٣ الحديث: ٣٣١٢١
- (٦٥) سورة الأنفال: ٦٠
- (٦٦) سورة البقرة: ١٩٠
- (٦٧) سورة الأنفال: ٦٠
- (٦٨) سورة الحج: ٤٠
- (٦٩) سورة الأنفال: ٦٠

- (٧٠) انظر: المحلى بالآثار (٥-٤٢٤) وأحكام القرآن للجصاص ١/٤٥١، والمبسوط ١٠/٣٠،
وأحكام القرآن لابن العربي ٢/٤٢٦، ونهاية المحتاج ٨/١٦٥، وكشاف القناع ٤/٤٧،
والسياسة الشرعية ص: ٢٥ وإعلام الموقعين ٢/٦٩.
- (٧١) سورة الأنفال: ٦٠
- (٧٢) أخرجه مسلم، الصحيح، الإمامة، باب فضل الرمي والحث عليه: ٣٥٤١.
- (٧٣) أخرجه الترمذي، السنن، فضائل الجهاد، باب ماجاء في فضل الرمي في سبيل الله: ١٥٦١،
وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- (٧٤) أخرجه مسلم، الصحيح، البر والصلة، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى المسلم: ٢٦١٦،
الترمذي، السنن، الفتن، باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح: ٢١٦٢، وقال:
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ يُشْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ
أحمد، المسند، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٧٤٢٧، و ١٠١٨٠
- (٧٥) أخرجه أحمد، المسند، مسند السيدة عائشة رضي الله عنها: ٢٥٧٦٢
- (٧٦) أخرجه البخاري، الصحيح، الفتن، باب قول النبي من حمل علينا السلاح فليس منا: ٦٥٤٥
- (٧٧) أخرجه أحمد، المسند، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه: ١٤٢١٥
- (٧٨) سورة النساء: ١٠٢
- (٧٩) سورة الزخرف: ١٢
